



مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية

اسم المقال: الاصلاح الضريبي في العراق

اسم الكاتب: م.د نور حمزه حسين

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/820>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/10 02:15 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام

المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية ورفلد في مكتبة الموسوعة السياسية
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.





الاصلاح الضريبي في العراق

Tax Reform In Iraq

د. نور حمزه حسين

Dr. Noor Hamza Husean

كلية القانون الجامعة المستنصرية

Mustansiriyah University - College of Law

الملخص

كانت ولا تزال الضرائب واحدة من اهم الموارد الرئيسية التي تعتمد عليها الدولة في تغطية نفقاتها العامة، تناول هذا البحث موضوع الاصلاح الضريبي ودوره في زيادة الايرادات الضريبية خاصة بعد احداث ٢٠٠٣ لقد برزت الحاجة الى اصلاح الضرائب في العراق من خلال استحداث ضرائب جديدة وزيادة مرونة النظام الضريبي واصلاح الادارة القائمة عليها.

الكلمات الافتتاحية:

الايرادات، الضريبة، الاصلاح.

Abstract

The tax is still one of, the main resources to cover this study deals with the issue of tax ,reform its role in increasing tax era venues .the after the events of 2003 there was need to, reform the tax in Iraq, from new taxes and increase, the flex ability of the system of tax admin is trationre form based on it.

Key words: revenues, Tax, abstract.



المقدمة

تعد الضريبة من اقدم مصادر الايرادات العامة ، فلقد عرفها الانسان منذ القدم عندما كانت ضريبة عينية، يدفعها الافراد جبرا الى السلاطين والامراء من اجل للمشاركة في تغطية النفقات العامة اما في الوقت الحاضر ، فقد اصبحت الضريبة تشكل الاساس لأي تشريع مالي حكومي، وذلك لكونها احد اهم مصادر الايرادات العامة للدولة الحديثة اضافة الى دور الضرائب في تحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية .

ان النظام الضريبي في العراق لم يعطى للضرائب، الاهتمام الكافي فأهملت الضرائب وهمشت دورها واتسمت حصيلة الضرائب بالضعف بسبب الاعتماد على الايرادات النفطية في تمويل الخزانة العامة للدولة، وهذا الامر انعكس سلبا على الموازنة العامة، بسبب عدم استقرار اسعار النفط العالمية وصعوبة التنبأ بها وان اي انخفاض في ايرادات النفط يؤدي الى انخفاض ايرادات الدولة المالية بسبب تهميش دور الضرائب والاعتماد الكلي على ايرادات النفط الغير المستقرة ، وان هذا الامر يعرض الاقتصاد العراقي الى مخاطر عديدة لذا يعد الاصلاح الضريبي في العراق خطوة مهمة من اجل تحقيق الاصلاح الاقتصادي وخاصة ان الاصلاح الضريبي له دور مهم في زيادة حصيلة الضرائب عن طريق تفعيل دور الضريبة باعتمارها المورد الرئيسي في تمويل الخزانة العامة للدولة، و ان هذه الخطوة تحتاج الى اجراءات اصلاحات بعيدة عن التأثيرات السياسية وبعيدة عن تأثير الايرادات النفطية فالضرائب اصبحت اليوم هي اداة مهمة من ادوات الاصلاح الاقتصادي والاجتماعي لدى كثير من الدول فضا على دورها في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية من خلال اعادة توزيع الدخل بين الطبقات الغنية والفقيرة ، ونظرًا لأهمية الضرائب بكونها مصدر مهم في تمويل الخزانة العامة للدولة لا يمكن الاستغناء عنها ولا يمكن ايجاد البديل عنه كالنفط وذلك لأنه مصدر غير مستقر وثبتت لذا يشكل الاصلاح الضريبي خطوة مهمة في زيادة الايرادات الضريبية التي انخفضت بشكل كبير بسبب الاعتماد على الواردات النفطية.



مشكلة البحث

تكمّن اشكالية البحث في بيان المشكلات التي تواجه النظام الضريبي العراقي والذي يعاني من انخفاض حصيلة الضرائب وتهبيش دورها في تمويل ،الخزانة العامة للدولة والدراسة القادمة سوف تجيب عن التساؤلات التالية.

- هل بالإمكان تحديد ماهية الاصلاح الضريبي.
- وما هي مبررات الاصلاح الضريبي في العراق.
- هل هناك آليات محددة لعملية الاصلاح الضريبي.

منهجية البحث

تم الاعتماد في اعداد هذا البحث على النهج التحليلي الوصفي، حيث اعتمد الباحث على اسلوب الاستدلال في المبحث الاول المتعلق بمفهوم الاصلاح الضريبي، اما المبحث الثاني تناولنا فيه مقومات الاصلاح الضريبي في العراق، ثم نختم البحث بخاتمة تتكون من الاستنتاجات والمقررات التي نراها جديدة بالطرح.



I. المبحث الاول

مفهوم الاصلاح الضريبي

ان التوجه نحو الاصلاح الضريبي قد بدأ اساسا في الدول الصناعية، وخاصة بعد الحرب العالمية الثانية من اجل توفير موارد مالية التي استنزفت بسب الحرب، ولقد حاولت كذلك الدول النامية في العقدين الاخيرين جهود حثيثة من اجل تحقيق الاصلاح الضريبي وتطوير أنظمتها الضريبية من اجل زيادة ايرادات الضرائب والتأكيد على دور الضريبة باعتبارها مصدر رئيسي ل الإيرادات العامة، وأداة لتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وتحسين الادارة الضريبية ونظم التحصيل الضريبي^١ ولأهمية هذا الموضوع سوف نتناول هذا الموضوع في مطلبين خصص الاول منه الى تعريف الاصلاح الضريبي اما الثاني فيكون دوافع الاصلاح الضريبي في العراق .

A. المطلب الاول

تعريف الاصلاح الضريبي

اصبح موضوع الاصلاح الضريبي في العراق من المواضيع المهمة التي شغلت اهتمام المفكرين والكتاب الاقتصاديين في العراق، خاصة بعد اخفاق الضرائب في تمويل النفقات العامة للدولة وتحقيق الاهداف الاقتصادية والمالية والاجتماعية، لذا سوف نستعرض اهم تعريفاته الخاصة بالإصلاح الضريبي فلها جانب لغوي وجانب اصلاحي، وهذا ما سوف نعد الى بيانه في فرعين نتناول في الاول المعنى اللغوي للإصلاح الضريبي ، وفي الفرع الثاني سيكون المعنى الاصطلاحي للإصلاح الضريبي.

^١ ناصر مراد، فعالية النظام الضريبي والتطبيق (الجزائر: دار هومة، ٢٠٠٣)، ص ١٧؛ يوسف البطريرق، اconomics المالية العامة (بيروت: الدار الجامعية، ١٩٨٥)، ص ١٢٣.



I. ١. الفرع الاول

المعنى اللغوي للإصلاح الضريبي

ان معنى الاصلاح في اللغة العربية يعني صار حسنا وزال عن الفساد ، صلح له الأمر ناسبه ولاعنه ووافقه هو جعل الشيء اكثرا صلحا ، يقابل ذلك في اللغة الانكليزية the reform اي تعديل في الاتجاه المرغوب فيه^٢ وهذا المعنى للإصلاح ايضا موجود في المفهوم الضريبي محاولة للإصلاح والقضاء على الفساد الاداري والمالي.

واما ضرائب في اللغة العربية هي لفظ مشتق من ضرب ، يضر به وجاء في لسان العرب الضريبة هي واحدة من الضرائب تفرض في الجزية ونحوها ومنها ضريبة العبد اي غلتة اي ما يؤديه العبد الى سيده^٣ ولقد وردت كلمة الاصلاح في القرآن الكريم وذلك كما في قوله تعالى (وما كان ربكم مهلك القرى بظلم واهلها مصلحون)^(٤).

I. ٢. الفرع الثاني

المعنى الاصلاحي للإصلاح الضريبي

الاصلاح الضريبي في مدلوله الاصلاحي معان عدة يمكن بيانها على النحو الآتي:

١. التعريف الفقهي للإصلاح الضريبي:- عرف فقهاء القانون الضريبي الاصلاح الضريبي ذهب بعضهم الى تعريفة يبانه ((التغيير المقصود للنظام الضريبي القائم بهدف التكفل بالاحتاجات الجديدة او المعدلة والاستجابة لقيود المحيط الجديدة اذ يأخذ

^٢ محمد بن ابي بكر عبدالقادر الرازبي، مختار الصحاف، (بيروت: دار الكتاب العربي للنشر)، ص ٣٧٩؛ ابن منظور، لسان العرب، ج ٥، (بيروت: دار لسان العرب، ١٩٥٦)، ص ٢٤٥؛ راضية اسمهان خاز، دور سياسات الاصلاح الاقتصادي في الدول النامية في تحقيق التنمية البشرية المستدامة سنة ٢٠١٢، ص ٤.

^٣ محمد بن ابي بكر عبدالقادر الرازبي، مختار الصحاف، (بيروت: دار الكتاب العربي للنشر)، ص ٣٧٩؛ ابن منظور، لسان العرب، المصدر السابق، ص ٢٤٥.
^٤ سورة هود الآية (١١٧).



بالحسبان الخصوصيات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية الخاصة بكل بلد وهو خلاصة مسار معقد من العمليات والإجراءات المخطط لها وتنفيذها عبر مدة زمنية طويلة))^٥ وعرفة البعض الآخر هو عبارة ((عملية تستهدف تحقيق الكفاءة والعدالة والاقتصاد ويشمل اصلاح التشريعات الضريبية والجهاز الضريبي والمجتمع الضريبي ويهدف الى التنسيق بين الاهداف الاقتصادية والكفاءة والعدالة والفعالية الادارية))^٦ ومن خلال هذا التعريف نجد ان الاصلاح الضريبي لا بد ان يشمل جميع نظام الضريبي من تشريعات الضريبية والقواعد الادارية والفنية وتأكيد على دور الضرائب المهم في تمويل الخزانة العامة وضرورة مساعدة الفرد في بناء المجتمع عن طريق دفع الضريبية^٧.

I. ب. المطلب الثاني

د الواقع الاصلاح الضريبي في العراق

ان النظام الضريبي المعتمد في العراق لا يختلف عن الانظمة الضريبية في الدول المنتجة للنفط، حيث اعطت الاممية للواردات النفطية واهملت الضرائب بكونها مورد اساسي ومهم في تمويل الخزانة العامة، والاسراف في النفقات العامة وعدم التفكير والاهتمام بالمستقبل الاقتصادي للبلد في حالة تعرض اسعار النفط لانخفاض، والاممية هذا الموضع لابد لنا ان نستعرض اهم دوافع الاصلاح النظم الضريبي العراقي وهي كالتالي^٨:-

^٥ صلاح زين الدين، دراسات في علم الضرائب، ط١، (بلا مكان نشر: دار النهضة العربية، ٢٠٠٠)، ص ١٥٣.

^٦ عبدالمجيد قدوري، دراسات في علم الضرائب، (عمان: دار جرير للنشر والتوزيع)، ص ٢٤٩.

^٧ وان اساس هذا التزام الافراد بدفع الضريبة هي نظرية التضامن الاجتماعي والتي تشكل اساساً قانونياً واخلاقياً لتفصير مشروعية الضريبة لأن ضريبة لا تقوم على عقد بين الدولة والافراد بل تقوم على اساس ما للدولة من سلطة مبعثها التضامن الاجتماعي والرغبة في حياة مشتركة، علي زاغو، المالية العامة، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ٢٠٠٥)، ص ١٧٧؛ د. طاهر الجنابي، اساسيات المالية العامة.

^٨ علاء حسين مونس العبودي، "تحليل اتجاهات السياسة الضريبية في العراق ودورها في تحديد مسار الحصيلة الضريبية للسنوات (١٩٩٠-٢٠١٠)"، مجلس المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، (٢٠١٥)؛ ص ٣٠-٤٠.



اولا: المشاكل الاقتصادية:- عانى الاقتصاد العراقي من مجموعة من المشاكل الاقتصادية ومن اهمها هو ضعف نسب الادخار الوطني للناتج المحلي، مما يسبب هذا الامر عجزا في الموازنة العامة للدولة، وعجزا في ميزان المدفوعات، وضعف العمل في القطاع الصناعي وانخفاض الانتاجية، وان الظروف السياسية التي مر بها البلد من حروب وارهاب وهجرة المواطنين، وتوقف العديد من المشاريع الاستثمارية والخاصة مما ادى ذلك الى عدم توفر فرص عمل وتنقشى البطالة اثر ذلك سلبا على جميع الانشطة والمرافق الاقتصادية للبلد، مما ادى ذلك الى انخفاض مستوى دخل فرد وبالتالي عدم قدرتهم على دفع الضرائب للدولة مما انعكس ذلك سلبا على الايرادات العامة ، وان الاصلاح الضريبي مثل اي اصلاح اخر لا بد من تشخيص مواطن الخلل والعمل على تقويمه واصلاحه، لذا اصبح الاصلاح الضريبي عنصرا مهما لتحقيق الاصلاح الاقتصادي ويعرف الاصلاح الاقتصادي ((بانه مجموعة من السياسات الاقتصادية التي تستهدف لمعالجة الاختلالات في التوازن الكلي داخليا وخارجيا للوصول الى معدلات نمو عالية مع تحقيق الاستقرار الاقتصادي))^٩ فأن الاصلاح الاقتصادي يسعى الى ازالة الاختلالات الداخلية والخارجية على مستوى الاقتصاد الكلي، ورفع معدلات النمو الاقتصادي من خلال تشجيع على الاستثمار الداخلي والخارجي والتوزيع العادل للدخل وتحسين المستوى المعاشي للمواطنين.

ثانيا: اختلال الهيكل الضريبي في العراق:- يظهر هذا الاختلال واضحا من خلال هيمنة قطاع النفط على مجمل القطاعات السلعية، سواء من ناحية الايرادات اذا يعد النفط هو المصدر الرئيسي لتمويل الخزانة العامة للدولة او من ناحية قوة عمل هذا القطاع على القطاعات الاخرى، اضافة الى انهيار البنى الارتکازية للبلد من قطاعات الماء والكهرباء والصحة والنقل واحتلال الموازنة العامة للدولة حيث تعاني موازنة الدولة من ارتقاء

^٩ وقائع ندوة علمية لقسم الدراسات الاجتماعية ٢٢ تشرين الاول ٢٠٠٤، بيت الحكمة، بغداد، ص ٢٠٢٠؛ عبد جبار عبود الحلفي، "الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد العراقي"، مجلة دراسات اقتصادية، بيت الحكمة، العدد ١٩، (٢٠٠٧)، ص ٩٣-٩٤.



مستوى العجز بسبب زيادة النفقات العامة على الإيرادات العامة ، انخفاض مستوى الاستثمار الداخلي والخارجي بسبب عدم استقرار الامني للبلد^{١٠}.

ثالثاً: ضعف ايرادات الضرائب:- هناك اسباب عديدة وراء انخفاض حصيلة الضرائب في العراق منها ، حيث ان تعدد قوانين الضرائب المفروضة في العراق يؤدي ذلك الى زيادة النفقات الدولة بسبب تعدد الادارات القائمة على تحصيل الضريبة مما يؤدي ذلك الى ارتفاع نفقات و تكاليف استحصال الضرائب، اضافة الى ان العقوبات والغرامات الموجودة في قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل هي عقوبات لا توافق التطورات الاقتصادية وانخفاض قيمة النقود مع مرور الزمن، ولا توافق ارتفاع المستوى العام للأسعار ، و اما العقوبات السالبة للحرية هي عقوبة السجن وهي عقوبة غير رادعة بسبب مدتتها القصيرة التي لا تتجاوز السنة او السنين وهي مدة غير كافية لجعل حد امام المكلفين من التهرب الضريبي^{١١}.

رابعا : قلة الوعي الضريبي:- ان عدم الشعور بأهميته الضريبية باعتبارها ،واجب وطني وتکلیف اجتماعي مهم وهذا يرجع بسبب تدني المستوى الثقافي للمجتمع وعدم وجود حملات للتوعية الضريبية ، مما ادى ذلك الى تراجع حصيلة الضرائب اضافة الى ذلك ان طريقة تصرف الحكومة بالإيرادات العامة فهي تعتبر من العوامل مهمة في خلق الثقة بينها وبين الأفراد وخلق نظرة ايجابية عن الضرائب مما تترك دافع لدى المواطنين على دفع الضريبة دون المحاولة للتهرب من دفعها، مما يؤدي ذلك الى رفع مستوى الالتزام الضريبي للأفراد، ونجد ان الدول المتقدمة ادركت اهمية الوعي الضريبي وذلك من خلال

^{١٠} علي طالب شهاب، "النظام الضريبي في العراق (الواقع والتحديات)، مجلة العلوم الاقتصادية، العدد ٢٨١١، (٢٠١١): ص ٥٢؛ د. عدنان فرحان الجوراني، "الاصلاح الضريبي- المفهوم الاسباب والاهداف"، صحيفة الحوار المتمدن، العدد ٣٥٨٠، (٢٠١٨):

^{١١} تنظر المادة (٥٧) و (٥٨) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ المعدل.



انشاء اقسام خاصة في الادارة الضريبية ، يقع على عاتقها اقامة برامج تعريفية للمكلف تبين لهم حقوقهم وواجباتهم الضريبية^{١٢}.

خامساً: - كثرة الاعفاءات الضريبية في قوانين الضريبة العراقية:- ان كثرة الاعفاءات الضريبية تؤدي الى حدوث مشاكل كثيرة واخطاو وصعوبات على الادارة الضريبية والمكلف، من خلال صعوبة معرفة المركز الضريبي للمكلف من قبل الادارة الضريبية وعند المكلف نفسه، وان كثرة الاعفاءات الضريبية تسبب نقص في حصيلة الضرائب، ومن هذه الاعفاءات مثل الاعفاءات الضريبية الموجودة في المادة (سابعة) قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ ، والاعفاءات الموجودة في قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ حيث منح اعفاءات الى المستثمرين الاجانب تصل الى (١٥) سنة من اجل جذب المستثمر الاجنبي الى العراق، اضافة الى الاعفاءات التي نص عليها قانون ضريبة العقار رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٩ ، وغيرها من الاعفاءات الضريبية^{١٣}.

سادساً : عدم كفاءة الادارة الضريبية:- تعرف الادارة الضريبية ((بانها الاجهزة التي يعهد اليها تطبيق القوانين الضريبية ابتداء من حصر المكلفين مرورا بربط الضريبة ثم انتهاء بتحصيلها))^{١٤} وتعتبر الادارة الضريبية من اهم الادارات التي يوكل اليها مهمة تحصيل ايرادات الدولة عن طريق تطبيق القانون الضريبي للدولة ، حيث تعاني الابرادات الضريبية في الدول النامية ومنها العراق من مجموعة من العيوب والمشاكل وهي كالتالي:-

١. عدم توفر الكوادر الفنية والادارية المتخصصة، ذات الكفاءة والخبرة الواسعة ،حيث تعاني الادارات الضريبية من الضعف في اداء للعاملين فيها وعدم تناسب العدد الكمي في العاملين، اما ان يكون العدد كبيرا وفائضا عن الحاجة الحقيقة لها مما يؤدي ذلك الى

^{١٢} كريم سالم كماش، "مستقبل النظام الضريبي في ظل التحول الى اقتصاد السوق،" (اطروحة دكتوراه، الجامعة المستنصرية، كلية ادارة الاقتصاد والاقتصاد، ٢٠١٠)، ص ٦٤؛ خالد حامد عبد، "دور الوعي الضريبي واثره في استجابة المكلفين للتحاسب الضريبي" المؤتمر القطري الاول للمحاسبة والعلوم المالية، (٢٠٠٢)، ص ٤.

^{١٣} ثالثاً من المادة (١٥) من قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦ ، المادة (٤٣) من قانون ضريبة العقار رقم (١٦٢) لسنة ١٩٥٩ ، " الاعفاءات الضريبية الممنوحة للمشاريع المنتجة للسلع والخدمات بموجب القرار رقم (١٠٦) لسنة ٢٠٠٠ ، الواقعية العراقية، العدد ٣٨٣، ٢٠٠٠.

^{١٤} عزت عبدالمجيد البرعي، ظاهرة التهرب الضريبي، (القاهرة: دار النهضة العربية، بلا سنة نشر)، ص ٢٥.

زيادة في النفقات العامة للدولة او يكون العدد اقل من حاجة الادارة الضريبية مما يؤثر

سلبا على كفاءتها ويقلل من حصيلة الضرائب^{١٥}.

٢. عدم منح الحوافز المالية المناسبة لموظفي الادارة الضريبية وذلك من اجل تحفيزهم على اداء عملهم، على اكمل وجه هذا من جانب وتمنحهم القدرة على مواجهة الفساد الاداري والمالي، من جانب اخر^{١٦}.

٣. ضعف الامكانيات المادية حيث تعاني الادارات الضريبية من ضعف في مستوى الامكانيات المادية المتاحة لها او عدم استغلالها في بالشكل الصحيح، والعمل في هذه الادارات ما زال يعتمد على الطرق التقليدية القديمة من حيث المحاسبة الضريبية والاستعلام عن دخول المكلفين^{١٧}.

٤. ضعف الثقة بين الادارة الضريبية والمكلف هي من المشاكل المهمة التي تعاني منها اغلب الادارات الضريبية حيث هناك ازمة ثقة متبادلة ما بين الطرفين حيث ينظر المكلف الى الادارة الضريبية على انها جهة جبائية وتعسفية، وبال مقابل تنظر الاخرة الى المكلفين على انهم مجموعة من المتهربين من اداء الضريبة وتسعي الى ضبطهم ومحاسبتهم^{١٨}.

садسا: التهرب الضريبي:- تعتبر ظاهرة التهرب الضريبي هي احدى اهم المشاكل التي تعاني الانظمة الضريبية ومنها النظام الضريبي العراقي، والتي تعيق تطوره مما يتربى على ذلك نقص في حصيلة الضرائب، وضياع الموارد المالية للدولة.

ويعرف التهرب الضريبي ((بانه لجوء الافراد الى الوسائل الغير مشروعه للامتناع عن دفع الضرائب المقررة عليهم او دفعها ولكن بمقدار اقل من المقدار المحدد قانونا))^{١٩}.

^{١٥} د. رابح رتيب، الممول الاداري الضريبي، (القاهرة: دار النهضة العربية، ١٩٩٠)، ص ١٥-٧.

^{١٦} د. ابراهيم علي عبدالرازق، "التهرب الضريبي والبعد الاخلاقي" مؤتمر الضرائب على الدخل (جامعة الاسكندرية، ٢٠٠١)، ص ٧٤-٧٢.

^{١٧} Engl. E, hines. Jiunderst and 19 tax evasion op. cit. pd. 29-30.

^{١٨} د. السيد عطيه عبدالواحد؛ د. حنون عبدالسلام عوض الله؛ د. محمد عبدالسلام عمر، التشريع الضريبي، قانون الضريبة الموحدة على دخل الاشخاص الطبيعيين والضربي على ارباح شركات الاموال طبقاً لقانون (١٨٧) لسنة ١٩٩٣، كتاب جامعي، ١٩٩٩-٢٠٠٠، ص ٤٨٢.

^{١٩} د. السيد عطيه عبدالواحد، مبادئ اقتصاديات المالية العامة (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٠)، ص ٨٩.



وهناك عدة اسباب تدفع المكلف الى التهرب الضريبي وهي :

١. اسباب نفسية:- تتجسد الاسباب النفسية للتهرب الضريبي حب الفرد ورغبته بالاحتفاظ بأمواله وعدم التنازل عنها للدولة وذلك بسبب التكوين الفطري للإنسان القائم على حب المال والحرص عليه هذا من جانب من جانب اخر قد يرى البعض ان النقود تلعب دور مهم في حياته لا سيما انها وسيلة مهمة لإشباع حاجاته الخاصة وبالتالي يؤدي هذا الامر الى زيادة الرفض النفسي في تحمل العبء^{٢٠} الضريبي.
٢. اسباب اخلاقية:- انخفاض المستوى الاخلاقي للمكلف حيث يعتبر المكلف ان التهرب من الضريبة لا يعتبر سرقة اموال الدولة بل هو فن ولباقة ومهارة وان هذا الامر يقلل من شئن الدولة ومكانتها ويخرج نظرية التضامن الاجتماعي وبعد هذا الامر احد الاسباب الرئيسية في خلق ظاهرة التهرب الضريبي^{٢١}.
٣. اسباب سياسية: ان عدم رضا المكلف عن الواقع السياسي وشعوره بالإحباط من سلوك افراد هذه السلطة لاعتقاده بأنهم يبذلون معظم جهودهم في الاحتفاظ بامتيازاتهم المالية مما سيولد هذا الامر دافعا لدى الافراد للتهرب الضريبي اضافة الى ذلك ان ازمة الثقة بين المكلف والدولة بسبب عدم قناعة المكلف بالخدمات التي تقدمها الدولة مقابل الضرائب المفروضة عليه^{٢٢}.
٤. اسباب اقتصادية:- ان الاسباب الاقتصادية دورا بارزا في خلف التهرب الضريبي حيث لا توجد مشكلة في حالة الانتعاش الاقتصادي حيث تزداد عمليات البيع والشراء في الدولة مما يتربّ عليه زيادة المقدرة المالية لدى المكلف ولن يشعر بعبء ضريبة عليه لكن تلجأ الدولة الى فرض ضرائب جديدة او زيادة في اسعار الضرائب القديمة من اجل

^{٢٠} د. يونس احمد بطريق، *النظام الضريبي*، (الاسكندرية: دار الجامعة، ٢٠٠٠)، ص ٢٧؛ دولار علي، *مبادئ المالية العامة، الميزانية، النفقات، الضرائب*، ص ١٢١.

^{٢١} د. جمال فوزي شمس، "ظاهرة التهرب الضريبي مكافحتها- دور الشرطة في ملاحقتها"، (رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، ١٩٨٢)، ص ٧.

^{٢٢} د. احمد جامع، *علوم المالية العامة* (مكتبة سيد عبدالله وهبة، ١٩٦٥)، ص ١٠١؛ د. السيد عطية عبدالواحد، *مبادئ واقتصاديات المالية العامة*، مصدر سابق، ص ٤.



تغطية احتياجاتها المالية وان مقدره المكاففين في ظل هذا الوضع الاقتصادي تكون ضعيفة مما يؤدي ذلك الى زيادة حالات التهرب الضريبي^{٢٣}.

٥. الفساد الاداري والمالي:- الذي يعد سبب من اسباب التهرب الضريبي ويعرف الفساد الاداري بأنه ((استخدام السلطة العامة او اي منصب من اجل تحقيق ارباح ومكاسب شخصية او من اجل تحقيق مكانة اجتماعية وبالطريقة التي يترب عليها مخالفات التشريع ومعايير السلوك الاخلاقي والمهني))^٤ اما الفساد المالي ((هو مجموعة من الانحرافات المالية المخالفة لقواعد والاحكام المالية التي تسهم في سير العمل المالي والاداري))^٥ وان انتشار الفساد المالي والاداري في اي بلد يؤدي الى هدر في المال العام وضعف حصيلة الضرائب، مما يؤثر سلبا على الموازنة العامة وعلى النمو الاقتصادي للبلاد وانهادم النسيج الاخلاقي في المجتمع، واخلال بقواعد العمل.

وينتاج عن التهرب الضريبي اثار اقتصادية ومالية خطيرة وهي كالتالي^٦.

أ- ان التهرب الضريبي له اثار سلبية عن توازن الموازنة حيث يؤدي الى اضعاف المقدرة المالية للدولة، واضعاف قدرتها على تمويل نفقاتها العامة مما تضطر الدولة الى البدائل من اجل اعادة هذا توازن، من خلال لجوء الى الاقتراض الداخلي او الخارجي او عن طريق الاصدار النقدي الجدي، وبكل الاحوال الى ان لجوء الى هذه الطرق البديلة، سوف يؤدي دخول الاقتصاد القومي للدولة الى دورة تصخمية وتسبب تدهور القوة الشرائية للنقد .

^{٢٣} د. السيد عطيه عبدالواحد، دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية، (القاهرة: دار النهضة العربية ١٩٩٣)، ص ٨١٥-٨١٦.

^٤ طلال محمود الحجاوي، "تحليل اهمية عناصر الرقابة الداخلية لمراقبى الحسابات"، "المجلة العربية للإدارات" ، العدد الاول، المنظمة العربية للتنمية، (٢٠٠٦) : ص ٢٠.

^٥ مصلح ناصر عبدالعزيز، "اثر الحاسوب على انظمة الرقابة الداخلية" (رسالة ماجستير، الجامعة الاسلامية، كلية التجارة، ٢٠٠٧)، ص ٢.

^٦ عبد المعطي السيد البهواشي، "عوامل التهرب الضريبي"، "محلية مصر المعاصرة" ، العدد ٤٠٤، (١٩٨٦) : ص ٣٩٠، محمد نجيب جادو، ظاهرة التهرب الضريبي واثارها المالية والاقتصادية- دراسة تطبيقية في مصر (القاهرة: دار النهضة العربية، ٢٠٠٤)، ص ١٩.



- ب- ان التهرب الضريبي يحمل للدولة تكاليف باهضة وذلك من خلال ما سوف تتفقه الدولة، من اموال في سبل تمويل عمل الادارات الضريبية والاجهزة الرقابية واجهزه مكافحة التهرب الضريبي.
- ج- ان التهرب الضريبي له اثار سلبية على الانتاج من خلال انخفاض حصيلة المالية للدولة، مما يؤدي ذلك الى تقليل الانتاج والاستثمار وهو وبالتالي يؤدي الى انخفاض مستوى الرفاهية لأفراد المجتمع.
- د- ان التهرب الضريبي له دور في تقليل اهمية الضرائب باعتبارها الممول الرئيسي للموازنة العامة ودورها كأداة مهمة، لتوجيه النشاط الاقتصادي للدولة وتحقيق العدالة من خلال تقليل الفوارق بين طبقات المجتمع .



II. المبحث الثاني

مقومات الاصلاح الضريبي في العراق

تعد الضريبة هي احد الموارد الاساسية للدولة ومصدر مهم من مصادر ، تمويل الخزانة العامة للدولة ، لذا اصبح الاصلاح الضريبي ضرورة من ضروريات العمل الضريبي من اجل زيادة الموارد المالية للدولة ، وتحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية للدولة لذا سوف نتناول في هذا المبحث مطلبين ، نخصص المطلب الاول منه الاصلاحات التي طرأت على قانون ضريبة الدخل في العراق ، اما المطلب الثاني سوف نخصصه الى الاصلاح الضريبي في العراق .

II. أ. المطلب الاول

الاصلاحات التي طرأت على قوانين

ضريبة الدخل في العراق

ان النظام الضريبي في العراق قائم على الضرائب المباشرة وغير مباشرة ومرت قوانين الضرائب بتنوعها وكثرة الإصلاحات الضريبية التي طرأت وهي كالاتي^{٢٧} : او لا : الضرائب المباشرة

١- ضريبة الدخل ان ضريبة الدخل تم تنظيمها بعدد من القوانين وهي:-

أ- قانون رقم (٥٢) لسنة ١٩٢٧ اعتمد هذا القانون نظام الضريبة الواحدة واستبعد الضرائب النوعية لأنه فرض الضريبة على مجموع الدخل ولقد تميز هذا القانون بعدة خصائص وهي كالاتي:

- انه لم يراعي ظروف المكلف الشخصية ولأعبائه العائلية لانه لم يقرر اي سماح للمكلف .
- انه لم يأخذ بفكرة الضريبة التصاعدية بل اخذ بسعر النسيبي في فرض الضريبة على المكلفين.

^{٢٧} د. صالح يوسف عجينة، ضريبة الدخل في العراق من الوجهة الفنية والاقتصادية، (بغداد: المطبعة العالمية، ١٩٦٥)، ص ٧٣-٧٤.



- لم يفرض هذا القانون ما بين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي.
- لقد تم تعديل هذا القانون عدة مرات^{٢٨} وكان اول تعديل له سنة ١٩٣٠ والغرض من هذا التعديل هو توفير الاموال للخزانة العامة للدولة وسد العجز الحاصل فيها.
- ب- قانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٣٩.
- وجاء هذا القانون بمبادئ لم ينص عليها القانون السابق وهي كالتالي:
- فرض ضريبة على المدخلات والارباح الناشئة في العراق والتي لا تخضع لأي ضريبة فيه لضريبة الدخل .
 - ميز بين المتزوج والاعزب من حيث السماحات القانونية فمنح سماح للأعزب (٥٠) دينار والمتزوج (٣٥) دينار .
 - اعتمد المشرع الضريبي العراقي السعر التصاعدي في فرض الضريبة والذي يحقق العدالة والمساواة بين الافراد يؤدي الى زيادة حصيلة الضرائب.
 - ميز المشرع في هذا القانون بين الشخص المقيم وغير المقيم وبين الاشخاص الطبيعية والاشخاص المعنوية .
- وفي عام (١٩٥٢) جرى تعديل مهم على القانون وذلك بفرض ضريبة الدخل بسعر (%) على ارباح شركات النفط العاملة بالعراق.
- ج- قانون رقم (٨٥) لسنة ١٩٥٦ .
- الذي قانون رقم (٣٦) لسنة ١٩٣٩ بصدور قانون ضريبة الدخل رقم (٨٥) لسنة ١٩٥٦ والذي جاء هذا القانون بمبدأ فرض الضريبة على الارباح الناجمة عن تصرف بذات الاموال المعدة لإنتاج الدخل او منافعها وزاد السماح القانوني الممنوح للمكلف وعائليه وخفض من سعر ضريبة عموما.
- ـ قانون رقم (٩٥) لسنة ١٩٥٩ :

^{٢٨} التعديلات هي قانون رقم (٧٣) لسنة ١٩٣١، تعديل رقم (٦٠) لسنة ١٩٣٣ ورقم (١٩) لسنة ١٩٣٤ وتعديل (٥٨) لسنة ١٩٣٦ .



لقد جاء هذا القانون لينسجم مع تطورات السياسية الاقتصادية والمالية الجديدة وينهي كل عيوب القوانين السابقة حيث ادخلوا عليه الكثير من مبادئ المالية الحديثة وجرت عليه الكثير من التعديلات بلغ مجموعها من تاريخ الغائها (٥٦) تعديلاً ونص هذا القانون على الآتي:-

- دمج دخول المكلف الواحد الخاضعة للضريبة واجهضها الى جدول موحد بدل من الجداول المتعددة .
- منح سماحة اضافياً للمكلف الذي يتجاوز سن (٦٣) سنة .
- خصم التبرعات من الدخل الخاضع للضريبة .
- ميز في سعر الضريبة بين شركات ذات المسؤولية المحدودة والشركات المساهمة .

و- قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل يعد قانون ضريبة الدخل رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ هو بداية الاصلاح الضريبي في العراق، حيث تميز هذا القانون بالخصائص الآتية:

-لقد طبق المشرع الضريبي التصاعدي على المكلفين وتحققت العدالة الاجتماعية ما بين الافراد^{٢٩}.

- لقد راعى المشرع الضريبي العراقي ظروف المكلف الشخصية واعيائه العائلية من خلال منحه السماحات القانونية له ولعائلته ولقد اهتم المشرع الضريبي العراقي بموضوع السماحات واجری عليه تعديلات عدة من اجل ان يتلاءم مبلغ السماح المنوح للمكلف مع تغيرات الحاصلة في دخل المكلف نتيجة الظروف الاقتصادية والمالية التي مر بها البلد^{٣٠}.

^{٢٩} تنظر المادة (١٣) من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم (١١٢) لسنة ١٩٨٢ تعديل رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٧ المنشور في جريدة الواقع العراقية العدد ٣١٧٠ في ١٠/٥/١٩٨٧ وتعديل رقم ١٧ لسنة ١٩٩٤ المنصور في جريدة الواقع العراقية العدد ٣٥٣٠ في ١٠/٣/١٩٩٤ والتعديل الاخير للسماحات استناداً الى القسم ٢ من المادة ١ الفقرة (أ،ب،ج) والمادة ٢ من الامر ٤٩ الصادر عن ما يسمى سلطة الاتلاف المؤقتة والمنشور بالواقع العراقي بتاريخ ٣٩٥١/٢/١٩٢٠ وبتصور قانون الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠٠٨ تم مضاعفة السماحات الضريبية بالنسبة للموظفين والعاملين في القطاع بنظر المادة (٢٠/أولاً) من قانون الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠٠٨ والمنشور في الواقع العراقي بالعدد ٤٠٦٧ بتاريخ ٣/١٣/٢٠٠٨.



- فرض المشرع الضريبي العراقي الضريبة على الدخل الصافي للمكلف اي بعد تنزيل السماحات الشخصية والاعفاءات و التكاليف وتعرف بأنها (ينزل من الدخل كل ما ينفقه المكلف للحصول عليه خلال السنة التي نجم فيها الدخل المؤيد حسابها بوثائق مقبولة) ^{٣١} .
- اخذ المشرع الضريبي العراقي بمبدأ اقليمية الضريبة : ويقصد بمبدأ الاقامة (هو الوجود المادي للفرد داخل حدود الدولة حيث يعتبر هذا كافيا لفرض الضريبة) حيث يقرر المشرع بفرض ضريبة على اي دخل ينشأ داخل العراق بصرف النظر عن محل اقامته المكلف سواء كان في داخل العراق او خارجه ^{٣٢} .
- ٢- ضريبة العقار: حيث نظمت ضريبة العقار بالعراق بقانون ضريبة الاملاك رقم (٤٩) لسنة ١٩٢٣ ، وبعد ذلك الغي هذا القانون بقانون ضريبة الاملاك الجديد رقم (٣٥) لسنة ١٩٢٧ ، وكان الغرض منه تشجيع الحركة العمرانية والنمو الصناعي من خلال منح الاعفاءات الضريبية ،وبعد ذلك صدر قانون ضريبة الاملاك رقم (١٧) لسنة ١٩٤٠ اليحل محل القانون السابق، لكن هذا القانون تم الغاء بقانون ضريبيه العقار الحالي رقم(١٦٢) لسنة ١٩٥٩ ، وعند هذا قانون بداية الاصلاحات لضريبة العقار في العراق ولعل اهم ما جاء به هذا القانون هو فرض ضريبة اضافية على دخل المكلف من عقاراته بسعر تصاعدي بين (٣%) و(١٥%) بالإضافة الى الضريبة الاساسية ، التي تفرض بسعر نسبي بمقدار (١٠%) من ايرادات العقارات السنوية وعدل هذا القانون بموجب قانون رقم (٦٦) لسنة ٢٠٠١ ونص هذا القانون على فرض ضريبة عقار اساسية بنسبة (١٠%) وضريبة عقار اضافية بنسبة (٥%) الى (٢٠%) واجاز هذا القانون تنزيل نسبة (١٠%) من الايراد السنوي لكل عقار لأغراض الصيانة^{٣٣} ، وتم تعديل هذا القانون بالأمر رقم (٤٩) المؤرخ في (١٩) شباط ٢٠٠٤ الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة^{٣٤} .

^{٣١} تنظر المادة ٨ من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢.

^{٣٢} د. طاهر الجنابي، علم المالية العامة والتشريع الضريبي، (الناشر: العاشر للطباعة والنشر، بلا سنة نشر)، ص ١٩٠؛ ينظر كذلك كل من د. عبدالباسط علي جاسم الزبيدي، المصدر السابق، ص ٢٦-٢٧.

^{٣٣} احمد كاظم سndo الحساني، "دور الابادات العقارية في تمويل الموازنة العامة للدولة"، مجلة المثنى للعلوم الإدارية، كلية الإدارة والاقتصاد، www.muthjaes.net جريدة الواقع العراقي، العدد ٣٨٩٠ في ٦/٨/٢٠١٠.

^{٣٤} القسم ٦ من الاستراتيجية الضريبية لعام ٢٠٠٤ الصادرة من سلطة الائتلاف المؤقتة.



ثانياً: الضرائب الغير المباشرة

١- الضريبة الكنمية: تم تنظيم هذه الضريبة الكنمية في العراق بموجب قانون بيان الضريبة الكنمية رقم (١٩) لسنة ١٩١٩ ، والتي هذا القانون بصدور قانون التعريفة الكنمية رقم (٢) لسنة ١٩٢٧ ، والذي تضمن على اعفاء للسلع المستوردة لتي تم تجميدا بموجب امر سلطة الائتلاف المؤقتة ، والامر رقم (٥٤) الذي اطلق عليه سياسة تحرير التجارة لعام ٢٠٠٤ وعلقت فيه الرسوم الكنمية وذلك استناد للقسم الاول منه اذ نص على (تعليق جميع الرسوم الكنمية والرسوم وضرائب الاستيراد) والابقاء على ضريبة اعادة الاعمار العراق المفروضة بموجب الامر رقم (٣٨) من قبل سلطة الائتلاف المؤقتة وتحديد مبلغ ضريبة اعادة اعمار العراق بمبلغ (٥٪) من قيمة البضائع الخاضعة للضريبة.

٢- ضريبة المبيعات : تعرف ضريبة المبيعات بأنها(من الضرائب غير مباشرة التي تفرض على سوق المنتجات الذي يتحمله الفرد عند الشراء السلعة او الخدمة وتعتمد على هذه الضريبة على مرونة العرض في الاسواق)^{٣٥} فرضت ضريبة المبيعات بموجب القرار(٣٦) لسنة ١٩٩٧ وحددت نسبتها بـ ١٠٪ على اقيام جميع الخدمات التي تقدمها فنادق ومطاعم الدرجتين الممتازة وال الاولى^{٣٦} ونجد ان قانون ضريبة المبيعات قد اقتصر على خدمات بسيطة ومحددة لا تشكل اي تأثير على ايرادات الموازنة العامة واهملت التنوع عند فرض ضريبة المبيعات لتشمل جميع الاعمال والمهن الخاصة كونها تشكل ايراد ضخم للموازنة العامة.

II. ب. المطلب الثاني

الية الاصلاح الضريبي في العراق

عندما يعجز النظام الضريبي القائم عن تحقيق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والمالية وعدم قدرته على مواكبة التطورات الاقتصادية، وتهميشه دور الضريبة باعتبارها مصدر

^{٣٥} خليل علي محمد؛ سليمان احمد اللوزي، المالية العامة، (عمان: دار شهران للنشر والتوزيع، ٢٠١٣)، ص ١٢٠ .

^{٣٦} المادة الأولى من تعليمات رقم ٧ لسنة ١٩٩٧ .



مهم واساسي لتمويل الابيرادات العامة للدولة ،والاعتماد بصوره اساسية على الابيرادات النفطية لتمويل الانفاق العام بشكلية الجاري والاستثماري ،فأن ان هذا امر له اثار سلبية على النظام الاقتصادي للبلد وذلك لكون النفط هو مادة نابضة اضافة الى ذلك تتسم اسعار النفط بعدم الاستقرار ، وسرعة تأثيرها بالاقتصاد العالمي والاسواق الدولية ،لذا فأن النظام الضريبي العراقي بحاجة الى اصلاح جوهري و حقيقي، وذلك من اجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي وذلك لا يتحقق الامن خلال اصلاح النظام او الجهاز الضريبي في العراق ، والعمل على تطوير كوادر الادارية وتفعيل دور الضريبة، وتأكيد على اهميتها كونها مصدر مهم لتمويل النفقات العامة للدولة .

ولقد اتصف الاصلاح الضريبي في العراق بالظروفية ،بسب ان كل اصلاح ضريبي لا يتم لا بسب ظروف معينة، فمثلا كان الاصلاح الضريبي الاول عام ١٩٨٢ بسب الظروف التي مر بها العراق خلال حرب الخليج الاولى وفي نهاية الثمانينات، عاد عدم الاهتمام بالضرائب وتهميشه دورها بسب، تحسن الصادرات النفطية للبلد فتحسن الوضع المالي ادى ذلك الى عودة السماحات والاعفاءات الضريبية، على جميع الاوعية الضريبية، وبعد حرب الخليج الثانية عاد الاهتمام بالإيرادات الضريبية وتأكيد على دور الضريبة بسب العقوبات الاقتصادية التي فرضت على العراق، التي اثرت سلبا على الوضع الاقتصادي والمالي للدولة، وعلى اثر ذلك صدر الاصلاح الضريبي الثاني عام ١٩٩٤ حيث تقلصت السماحات الشخصية والاعفاءات الضريبية والعودة الى ضرائب القديمة التي اهملت^{٣٧}.

ومما تقدم نجد ان عملية الاصلاح للنظام الضريبي في العراق تحتاج الى اصلاحات بعيدة عن التدخلات السياسية ، وبعيدة عن اسعار النفط وتقلباتها فهي تحتاج الى لاتي:-

اولا : اصلاح الادارة الضريبية:- ان من الجوانب المهمة لإنجاح مهمة الاصلاح الضريبي في العراق، تبدأ عند اصلاح الادارة الضريبية كخطوه اساسية وتعرف الادارة الضريبية ((بأنها تلك الادارة التي تختص بتنفيذ القوانين والتحقق من سلامه تطبيقها ، وحماية حقوق

^{٣٧} باقر كرجي حبيب، المصدر السابق، ص ١٦٦.



الدولة من جهة وحقوق المكلفين من جهة اخرى، سواء كانوا افراد او مؤسسات وكذلك اصدار التعليمات والتشريعات التي ترتفقى بالنظام الضريبي الى ارفع درجات الكمال والاتقان ، وفي الوقت نفسه هي الجهة التي يوكل اليها وضع السياسية الضريبية موضع التطبيق العملي ، ومع كفالة السبل الازمة لإنجاحها لبلغة توجيهاتها الضريبية بما يساعد الدولة على تحقيق اهدافها)^{٣٨}.

حيث لا يمكن ان يكون هناك اصلاح ضريبي دون ان يكون هناك تغير في عمل الادارة الضريبية وتكون من خلال الاتي:

اولا: اصلاح نظام حصر المكلفين الخاضعين للضريبة ويقصد به تحديد الاشخاص الخاضعين للضريبة وتدوين اسمائهم، وعنوانينهم، وتعتمد الادارة الضريبية في العراق على عدة وسائل لحصر المكلفين بضربيه، من خلال طلب المعلومات من المؤسسات العامة والنقابات العامة او استمرارات المسح الميداني او عن طريق المقتبسات، التي تثبت تعامل المكلفين، مع جهات رسمية وشبه رسمية او من خلال الاقرار الضريبي الذي يقدمه المكلف للادارة الضريبية يعرف بأنه ((تقرير مكتوب يقدمه المكلف الخاضع للضريبة او نائبة او وراثة الى الادارة الضريبية، يعترف فيه صراحة بحقيقة الواقعة المنشئة للضريبة او تخلفها))^{٣٩}

وتعتبر طريقة الاقرار الضريبي من اكثر الطرق التي تلجأ اليها الادارة الضريبية لحصر المكلفين ومعرفة المركز المالي للمكلف لأن ما من شخص افضل من المكلف يكون على قدر من الالامام دقيق، بالإيراد الذي يتحقق او يحصل عليه وعلى الرغم من اهمية هذه الطريقة، لكن هذه الطريقة لا تخلو من العيوب وهي كالتالي:^{٤٠}

أ- الاقرار الضريبي يساعد على التهرب الضريبي وذلك عن طريق ان يقوم المكلف الضريبي بتقديم اقرارا كاذبا الى الادارة الضريبة والادعاء بأنه لم يزاول اي نشاط تجاري

^{٣٨} فريد جاسم حسن، "السياسة الضريبية في العراق واقعها ومتطلبات اصلاحه في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق" (رسالة ماجستير، جامعة واسط، كلية الادارة والاقتصاد، ٢٠١٥)، ص ١٠.

^{٣٩} د. حيدر وهاب عبود العنزي، احكام الاقرار في تشريع الضرائب المباشرة دراسة مقارنة، (بلا مكان نشر: دار السنوري، ٢٠١٦)، ص ٢٣.

^{٤٠} د. حيدر وهاب، مصدر سابق، ص ٧٤-٧٧.



خلال السنة المالية او عن طريق تقديم إقرارات مزوره عن دخلة الحقيقى او اخفاء معلومات واجبة البيان في الاقرار الضريبي مثلا ان يكون للمكلف مصدران او اكثر للدخل الا انه لا يصرح الا بمصدر واحد من اجل تكون إيراداته التي تدخل في وعاء الضريبة اقل من الایرادات الحقيقة و يتم تقدير دخلة بأقل من مقداره الحقيقى او ان يدعى المكلف الضريبي انه تحمل تكاليف عالية في سبيل انتاج دخلة من اجل تنزيلها من الدخل الاجمالي او يذكر انه متزوج ولدية اولاد بقصد الحصول على السماحات الشخصية ويتبين بعد ذلك انه اعزب.

ب-الاقرار الضريبي يؤدي الى إرهاق الادارة الضريبية، وذلك بسب قيام الادارة الضريبية بفحص ومراجعة صحة المعلومات التي يقدمها المكلف الضريبي مما يتطلب الكثير من الجهد والوقت والاموال.

ج-ان اسلوب الاقرار الضريبي يفضي بأسرار المكلفين، لا انه يلزم المكلف ان يكشف جميع اوراقه امام الادارة الضريبية مما يعرض سمعتهم للأضرار لاسيما في ميدان المنافسة الصناعية والتجارية.

تعد مهمة حصر المكلفين من العمليات المهمة والاساسية، لكونها الخطوة الاولى لتحديد مصادر الدخل الخاضع للضريبة، وان هذه الوسائل التي سبق ذكرها هي غير كافية لحصر مصادر الدخل عند المكلفين، وذلك لصعوبة الحصول على كافة المعلومات الدقيقة لجميع الانشطة الاقتصادية، التي يقوم بها المكلف الضريبي، لذا فكان على المشرع الضريبي العراقي الاستفادة من تجربة الدول في معرفة المركز المالي للمكلف ومنها الجزائر التي قامت بعملية اصلاح لنظام الضريبة واستحدثت طريقة جديدة لحصر المكلفين، وذلك باستخدام نظام (الرقم الجبائي) في تسجيل كافة المعاملات التي يجريها المكلف، والزام جميع الجهات الحكومية والخاصة بضرورة استخراج ايسالات متسللة يتم فيها تسجيل معاملات التي يجريها المكلف الضريبي، وتسجيل رقمه عليها وخطرار الادارة الضريبية بها قبل نهاية السنة المالية، ساعد هذا على حصر المكلفين ومعرفة حقيقة



مركزهم المالي ، و تلافي الكثير من حالات التهرب الضريبي^٤ وان النظام الضريبي في العراق يحتاج إلى تطبيق الرقم الجبائي لكل مكلف مما يساعد ذلك على حصر المكلفين وتحديد مصادر دخلهم ويحد من مظاهر التهرب الضريبي، وإضافة إلى ذلك إلى زيادة حصيلة الضرائب.

٢- منح الموظفين والقائمين على الادارة الضريبية الحوافز المالية والتشجيعية مثل الترقيات الوظيفية ، وان تطبيق هذا النظام على موظفين الادارة الضريبية، سيكون دافع لهم على الابداع والابتكار، والقيام بعملهم على اكمل وجهة وسيكون له حصانة ذاتية من اجل مواجهة الفساد، من خلال توفير له التعويض المادي الكافي لسد مختلف مستلزمات الحياة الضرورية وتجنبه من الوقوع في الخطأ^٥.

٣- انتقاء الموظفين الادارة الضريبية ذو كفاءة علمية وادارية في العمل الضريبي ولابد من العمل على توفير الدورات التدريبية للموظفين الادارة الضريبية، من اجل تأهيلهم للقيام بمهامهم على اكمل وجه^٦.

٤- تبسيط الاجراءات الادارية المتعلقة بجباية الضرائب وتقليل من الروتين الاداري المعقدة لأن اكثراً حالات وراء عدم الالتزام الضريبي او التجنب الضريبي من قبل المكلف تكون بسبب الاجراءات الادارية.

ثانياً: العمل على معالجة ضعف الوعي الضريبي في العراق:- يعرف الوعي الضريبي ((بأنه الادراك الكامل من قبل الافراد، بمسؤولياتهم المالية ازاء المجتمع والدولة))^٧ ، وان لا نجاح اي عملية أصلاح ضريبي، لابد ان يكون هناك وعي ضريبي ومعرفة الفرد بأهميته الضريبية، ودورها في تمويل النفقات العامة للدولة، وان نشر الوعي الضريبي بين طبقات المجتمع سوف يزيد من حصيلة لضرائب و تقل نسب التهرب الضريبي، وان

^٤ رائد ناجي احمد الجميلي، "التهرب الضريبي مع اشارة الى مواطنة في قانون ضريبة الدخل في العراق،" (رسالة ماجستير، جامعة النهرين- كلية الحقوق، ٢٠٠٠)، ص ٢٣٩؛ باقر كرجي حبيب، مصدر سابق، ١٧١.

^٥ ٢

^٦ رائد ناجي احمد الجميلي، مصدر سابق، ص ٢٤١.

^٧ خالد حامد عبد، "النظام الضريبي في العراق،" مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعية، العدد ٢٤١٠ (٢٠١٠) :

ص ٢٦؛ صندوق النقد الدولي، إدارة شؤون المالية، مبادئ ارشادية للتصحيح المالي، واشنطن، ١٩٩٥، ص ٢٦.

^٨ فريد جاسم حسن، السياسة الضريبية في العراق واقعها ومتطلبات اصلاحه في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق، المصدر السابق، ص ١٢.



عملية نشر الوعي الضريبي تحتاج الى الكثير من الوقت والجهد، ومن اجل انجاح عملية نشر الوعي الضريبي في العراق لابد اتباع الخطوات الآتية:-

١- فلابد من تعريف الأفراد بأهميته الضريبية، ودورها باعتبارها المصدر الرئيسي للإيرادات العامة للدولة، وان الضرائب التي سوف يدفعونها ستصرف لهم على شكل الخدمات العامة، وذلك من خلال عملية نشر الوعي الضريبي للمواطنين من خلال القيام بحملات تعلمية واسعة ومكثفة ومستمرة، حول أهمية الضرائب موجة الى جميع افراد المجتمع، عن طريق وسائل الاعلام من اذاعة والتلفزيون و الصحف واعلانات ومن خلال منظمات المجتمع المدني، والمؤسسات التربوية والتعلمية، من اجل ان ينشئوا في بيئه من الالتزامات المستقبلية وتنمية مبدأ التضامن الاجتماعي لديهم، وروح المشاركة في تحمل الاعباء والالتزامات المالية من خلال دفع الضرائب لتستطيع الدولة من القيام بواجبها على اكمل وجه من خلال توفير الخدمات العامة للمواطنين على اكمل وجه.

٢- لابد من بيان للمواطنين ان عوائد النفط لا تمثل دخلاً بمعنى المعروف، ولا يمكن الاعتماد عليها باعتباره كمصدر ثابت للتمويل خزانة الدولة، لأن النفط غير مادة غير قابلة التجدد وهو مادة نافذة غير مستمرة واضافة الى ذلك أسعاره متغيرة تخضع لتقلبات سوق العالمية، ولابد من تأكيد لهم ان المصدر الرئيسي للإيراد العام هو عن طريق الضرائب.

٣- الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في عملية نشر الوعي الضريبي من خلال قيامها بإنشاء اقسام خاصة في الادارة الضريبية يقع على عاتقها بيان للمكلفين واجباتهم وحقوقهم الضريبية .

ثالثاً: محاربة التهرب الضريبي:- لقد اوضحنا سابقاً الاثار الخطيرة للتهرب الضريبي على الخزانة العامة للدولة، وعلى الاقتصاد القومي وعدم قدرة الدولة على تمويل النفقات العامة بسب النقص الحاصل بمحصيلة الضرائب نتيجة التهرب الضريبي .

وحارب المشرع الضريبي العراقي التهرب الضريبي عن طريق فرض اكثر من عقوبة ضد مرتكبي هذه الجريمة ففرض العقوبات سالبة للحرية فنص في المادة (٥٧) من قانون



ضريبة الخل العراقي رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل على ((يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة واحدة من يثبت عليه امام المحاكم المختصة القيام بالأفعال الآتية :-

- ١- من قدم عن علم بيانات او معلومات كاذبة او ضمنها في تقرير او حساب او بيان بشأن ضريبة او اخفى معلومات كان يجب عليه بيانها قاصدا بذلك الحصول على خفض او سماح او تنزيل من مقدار ضريبة تفرض عليه او على غيره او استرداد مبلغ مما دفع
- ٢- من اعد او قد حساب او تقريرا او بيانا كاذبا او ناقصا مما يجب اعداده او تقديمها وفق هذا القانون او ساعد او حرض او اشترك في ذلك.))

وعلى الرغم من العقوبات المنصوصة في قانون ضريبة الدخل العراقي ،لكن هذه العقوبات غير كافية للحد من التهرب الضريبي بسب قلة مده السجن فهي لا تتراوح ما بين سنه او سنتين او يمكن استبدالها بالغرامة المالية محل الحبس في اطار ما يعرف بتسوية الصلحية وهذه العقوبة غير كافية مع حجم الضرر الذي سيلحق بالخزانة العامة للدولة^٤.

وان هذه العقوبات لا تلائم مع جسامه الفعل المرتكب من قبل المكلف، من خلال قيمة بضياع الاموال العامة للدولة لذا لابد على المشرع الضريبي العراقي التشديد من العقوبات الضريبية وزيادة مبلغ الغرامات الضريبية على المخالفين او الممتنعين عن دفع الضريبة، وانشاء مكاتب داخل الادارة الضريبية تكون متخصصة بملحقة ومتابعة حالات التهرب الضريبي، من خلال والاستعانة بأجهزة الشرطة من اجل ملاحقة ومكافحة الجريمة الضريبية .

رابعا: ترشيد الاعفاء الضريبي:- ان كثرة الاعفاءات الضريبية الممنوحة للمكلفين في قانون ضريبة الدخل النافذ، تشكل هدرا لحصيلة الضرائب، واضرار بالخزانة العامة للدولة واحلال بنظام الاقتصاد العراقي، وتقلل من اهمية الضرائب ودورها.

^٤ توفيق صبرى المرأى، "عوامل الوعي الضريبي في العراق وبعض السبل المتاحة لمعالجته"، مجلة البحث الاقتصادي والإداري، العدد الثالث، السنة السابعة (١٩٧٩): ص ٢٥.



خامساً: استحداث ضرائب جديدة: من أجل انجاح عملية الاصلاح الضريبي في العراق ومواكبة التطورات الاقتصادية لابد من استحداث ضرائب جديدة والتي سيكون لها دور في زيادة الإيرادات العامة للدولة وهذه الضرائب هي كالتالي:-

١- ضرائب البيئة: لعل موضوع البيئة وكيفية الحفاظ عليها هو الشغل الشاغل لمعظم دول العالم خاصة بعد ازدياد خطر الاحتباس الحراري، بسب الانبعاثات الكربونية والغازية فذهبت معظم الدول إلى استحداث طرق جديدة غير تقليدية اسمها ضرائب البيئة وتعرف ((بأنها تلك الضرائب المفروضة على اللواثين، الذين يحدثون اضرار بالبيئة من خلال نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة، الناجمة عن منتجاتهم اللواثة واستخداماتهم لتقنيات انتاجية مضرة للبيئة))^{٤٦} وظهر نوع آخر من الضرائب تعرف باسم ضريبة الطاقة وتعرف ((بأنها الضريبة التي تفرض على اي مرحلة من مراحل النشاط التي تتعلق بأنواع الوقود الاحفورى من انتاج المواد الاولية او تحويل لها او نقلها او توزيعها))^{٤٧} ، وذهبت العديد من الدول العربية والأوروبية بتفعيل الضرائب البيئة من أجل الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث والحفاظ على صحة الانسان.

و ان المشرع العراقي استحدث وزارة البيئة وصدر قانون خاص لحماية البيئة، هو قانون رقم (٧٢) لسنة ٢٠٠٩ لكن هذا القانون لم يتضمن اي نص يقضي بفرض ضرائب من ضرائب البيئة او الطاقة، واكتفى بتقرير المسؤولية المدنية والجزائية على كل شخص يتسبب بأضرار بيئية اما بتعويض المادي او الحبس لمدة لا تقل عن ثلاثة اشهر والغرامة التي لا تقل عن (١٠٠٠٠٠) دينار ولأزيد عن (٢٠٠٠٠٠) دينار وتضاعف في حالة التكرار^{٤٨} لذا من ضروري فرض ضريبة البيئة او ضريبة الطاقة اسوه بالدول ومحاسبة كل فرد يقوم بالأضرار بالبيئة، وان على المشرع الضريبي العراقي فرض هذه الضريبة بسب الاسباب الآتية^{٤٩}:-

^{٤٦} المادة ٥٩ من قانون ضريبة الدخل العراقي رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢ .

^{٤٧} زينب منذر جاسم وفضيلة عباس غائب، الحماية القانونية للبيئة (كلية القانون، ٢٠٠٩) ص ٢٥ .

^{٤٨} د.

^{٤٩} انظر المادة ٣٢ و ٣٣ من قانون حماية البيئة رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٩ النافذ.



- أ- ان نسبة التلوث في العراق مرتفعة جدا بسب الحروب التي خاضها العراق والتي استخدمت ضده كافة الاسلحة المحرمة دوليا ،مثل اليورانيوم والفسفور الابيض.
- ب- البنية التحتية في العراق متهالكة ومتهدمة، ولم يكن هناك اي اعمار حقيقي لها، ولقد ساهمت هذه البنية التحتية المتهالكة في اتباع وسائل غير سلية كالتخلص من المخلفات السامة والكيماوية في المياه والانهار والبحيرات ما زدا نسبة التلوث في البيئة.
- ج- انخفاض الطاقة الكهربائية في العراق ، مما ادى ذلك الى الاعتماد على المولدات الاهلية والتي تندعم فيها مقياس المحافظة على البيئة بسب الكاربون المنبعث من تلك المولدات.
- د- زيادة اعداد السيارات الداخلة للعراق بعد ٢٠٠٣ مما ادى ذلك الى ارتفاع نسبة التلوث.
- و- زيادة المساحات التصحر في العراق بسب التلوث البيئي في داخل العراق او في محطة ، حيث بلغت نسبة التصحر ٧٠% للأراضي الزراعية المروية ٩٠% في المراعي نتيجة شحنة المياه.
- هـ-ان العراق يواجه مشكلة في انتاج الغاز الطبيعي تمثل ان ٧٠% من الغاز المنتج مرتبط بحقول النفط العملاقة، وان ٦٠% تقريبا من انتاج الغاز الطبيعي المصاحب له يتم حرقه بسب عدم وجود بنية تحتية كافية لاستغلاله او تصديره مما يزيد نسبة التلوث البيئي.
- ونتيجة الى لكل الاسباب ومن اجل تفادي الضرر الذي تعاني منه البيئة العراقية يجب على المشرع الضريبي العراقي تبني سياسية ضريبية جديدة من اجل حماية البيئة.
- ـ- ضرائب العمالة الاجنبية: ظهرت مشكلة زيادة العمالة الاجنبية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ بسب غياب القانون ينظم دخول العاملين وعدم وجود رقابة مما ادى ذلك الى ارتفاع نسب البطالة وزيادة اعداد العاطلين وقد تكون لهذه العمالة دور في نشر الامراض



بسب دخولها للبلاد بدون فحص طبي عن العمل لذا نقترح على المشرع الضريبي العراقي فرض ضريبة على العاملة الاجنبية للحد من انتشارها^{٥٠}.

٣- ان ما مر بيء البلد من حروب خارجية وداخلية ادت الى الاضرار بطرق الداخلية والخارجية وسبب حالة التقشف التي يمر بها البلد في الوقت الحالي لم يتم اصلاح هذه الطرق الا بنسبة ضئيلة جدا ، ومن اجل توفير الموارد المالية للدولة لابد من تعديل ضرائب ، على استخدام الطرق الداخلية من قبل شاحنات النقل الكبيرة علما اغلب الدول الحديثة تقوم بفرض هذه ضريبة على استخدام الطرق ، من قبل الشاحنات النقل الكبيرة بسب ضرر الذي تلحقة بطريق العام اضافة الى ازدحامات المرورية الخانقة فمن ضروري فرض ضريبة تتناسب مع حمولة كل شاحنة ومقدار المسافة التي يقطعها في كل رحلة واستخدام المبالغ التي يتم تحصيلها في تحسين طرق والجسور العامة.

^{٥٠} د. رائد ناجي احمد، "السياسة الضريبية بين تشجيع الاستثمار بالطاقة وحماية البيئة والية الموازنة بينهما،" مجلة كلية الحقوق الجامعية المستنصرية، العدد ٢٦-٢٥، المجلد الخامس، (٢٠١٥): ص ١٧



الخاتمة

بعد ان انتهينا من بيان موضوع البحث ، لا بد لنا ان نسجل اهم الاستنتاجات التي انتهينا اليها والمقررات التي نرى انهى جديرة بالطرح وهذا ما سوف يتم بيانه في التالي :

اولا. الاستنتاجات

١. توقف المرافق الاقتصادية الصناعية والانتاجية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ بسبب الظروف السياسية ، التي مر بها البلد من حروب وارهاب مما اثر ذلك سلبا على الانشطة الاقتصادية وقلت فرص العمل ، وادى ذلك لانخفاض مستوى دخل الفرد وبالتالي انخفاض حصيلة الضرائب .
٢. اعتماد الموازنة العراقية بعد عام ٢٠٠٣ على الايرادات النفطية واهمال وتهميشه الضرائب التي تعد مصدر مهم في تمويل الخزانة العامة، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي واعادة توزيع الدخل .
٣. اختلال الهيكل الضريبي في العراق اذ يعتمد الهيكل الضريبي في العراق على الضرائب الغير مباشرة ، وان هذا الامر موجود في ٨٦ دولة نامية اغلبها من الدول العربية حيث تشكل الضريبة المباشرة وبنسبة ٣٠٪ من مجموع الايرادات الكلية وبنسبة ٦٠٪ تمثل الضرائب الغير مباشرة وهذا الامر عكس ما هو موجود في الدول الصناعية .
٤. تعاني الادارات الضريبية من ضعف في عملية تنظيم الضرائب وحصر المكلفين وكيفية الحصول على كامل المعلومات حول حقيقة دخلهم الخاضع للضريبة اضافة لعدم وجود الكوادر الادارية الكفؤة في العمل الضريبي .
٥. تعدد الاعفاءات الضريبية الممنوحة للمكلف في التشريعات الضريبية مما ادى ذلك الى صعوبة معرفة المركز المالي للمكلف من قبل الادارة الضريبية وانخفاض حصيلة الضرائب .
٦. انخفاض مستوى الوعي الضريبي في المجتمع العراقي وعدم ادراك الافراد لأهمية الضريبة ودورها في تمويل الخزانة العامة للدولة.



٧. ازدياد حالات التهرب الضريبي حيث اصبح التهرب من دفع الضريبة هو شطارة وذكاء ودهاء لدى المواطن مما ادى ذلك الى انخفاض حصيلة الضرائب.
٨. عدم تفعيل الحوافز المالية والمعنوية لموظفي الادارة الضريبية من اجل تشجيعهم على انجاز عملهم على اكمل وجه والحد من ظاهرة الفساد الاداري والمالي المنتشر.
٩. ان العقوبات المفروضة في قانون ضريبة الدخل الرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ المعدل لا توافق التطور الاقتصادي ولا تأخذ بنظر الاعتبار التغير الحاصل في قيمة النقود اضافة الى ان العقوبات السالبة للحرية كالسجن تكون مدتها قليلة لا تشكل رادع حقيقي امام هدر وضياع المال العام.

ثانيا . المقترنات

١. عدم اعتماد الاقتصاد العراقي في تمويل ايراداته على النفط بشكل رئيسي وذلك بسبب ان النفط هو مورد غير مستقر وثابت و تغير اسعاره حسب اسعار النفط العالمية، والعمل على الاعتماد على الضرائب كمصدر رئيسي لتمويل الخزانة العامة للدولة.
٢. استحداث قانون ضريبة دخل جديد لأن قانون حالي قديم مضى عليه ٤٠ سنة اصبح يواكب التطورات الاقتصادية ومالية الحديثة
٣. اصلاح الادارة الضريبية من خلال توفير الكوادر ذات خبرة والكفاءة العلمية والعلمية وتطوير الكوادر الضريبية من خلال اقامة دورات تدريبية للعاملين فيها من اجل تحسين عمل الادارة الضريبية .
٤. تفعيل الاساليب الحديثة في الجباية من خلال تفعيل الرقم الضريبي لكل مكلف.
٥. استحداث قضاء ضريبي يواكب التطور الاقتصادي ويقضي على حالات التهرب الضريبي واستحداث العقوبات الضريبية من اجل الحيلولة من استهانة المكلف بالضريبة.
٦. توحيد قانون ضريبة الدخل من اجل تسهيل عمل الادارة الضريبية ومعرفة المركز المالي للمكلف .



٧. فرض ضرائب جديدة من اجل مواكبة التطورات الاقتصادية والتي ستكون مصدر مهم في زيادة الإيرادات العامة للدولة .
٨. التوسيع بضريبة المبيعات لتشمل جميع السلع والخدمات.
٩. اعادة العمل بضريبة الكمركية والمتوقف حاليا بسبب بموجب الامر رقم (١٢) الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة .
١٠. اصلاح قانون ضريبة العقار رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٩ من خلال اعادة العمل بضريبة العقار الاضافية التي كان سعرها ٢٠٪ والذي احدث تأثير ولو بنسبة قليلة على ايرادات الموازنة العامة .



المصادر

اولا: الكتب:-

١. الرازي محمد بن ابي بكر بن عبد القادر. مختار الصحاح. الكويت: دار الرسالة، ١٩٨٢.
٢. ابن منظور. لسان العرب. الجزء الخامس. بيروت: دار لسان العرب، ١٩٥٦.
٣. احمد جامع. علیم المآلية العامة. مكتبة سید عبد الله و هبہ
٤. السيد عطية عبد الواحد. دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية. القاهرة : دار النهضة العربية، ١٩٩٣ .
٥. السيد عطية عبد الواحد. مبادئ اقتصاديات المآلية العامة. القاهرة : دار النهضة العربية، ٢٠٠٠ .
٦. السيد عطية عبد الواحد. د. حنون عبد السلام عوض الله. د. عبد السلام عمر. التشريع الضريبي قانون الضريبة الموحدة على الاشخاص الطبيعية وعلى ارباح شركات الاموال طبقا لقانون رقم (١١١) لسنة ١٩٩٣ . كتاب الجامعي طبعة ١٩٩٩ ، ، ٢٠٠٠ .
٧. السيد عطية عبد الواحد. دور السياسة المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية.
٨. دلاور علي. مبادئ المآلية العامة ، الميزانية ، النفقات ، ضرائب .
٩. رابح رتيب. الممول الاداري للضريبة. القاهرة: دار النهضة العربية ، ١٩٩٠ .
١٠. صالح يوسف عجينة. ضريبة الدخل في العراق من الوجهة الفنية والاقتصادية. بغداد: المطبعة العالمية ، ١٩٩٥ .
١١. راضية اسمهان خزار. دور سياسات الاصلاح الاقتصادي في الدول النامية في تحقيق التنمية البشرية المستدامة سنة ٢٠١٢ .
١٢. حيدر وهاب عبود العنزي. احكام الاقرار في التشريع الضريبي المباشرة - دراسة مقارنة. دار السنھوري ، الطبعة الاولى ، ٢٠١٦ ، .
١٣. صلاح زين الدين ، الاصلاح الضريبي ، الطبعة الاولى ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٠ .
١٤. طاهر الجنابي. علم المآلية العامة والتشريع الضريبي . القاهرة: العاتك لطباعة الكتب.
١٥. عبد الباسط علي جاسم الزبيدي. الضرائب على الدخل. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع ، ٢٠١٥ .
١٦. عبد المجيد قدری. دراسات في علم الضرائب. عمان: دار الجریر للنشر والتوزيع.
١٧. علي زغدود. المآلية العامة. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، ٢٠٠٥ .



١٨. محمد نجيب جادو. ظاهرة التهرب الضريبي واثاره المالية والاقتصادية - دراسة تطبيقية في مصر. القاهرة: دار النهضة العربية ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠٤ .
١٩. نزية عبد المقصود محمد مبروك. الضرائب الخضراء والرخص القابلة للتداول كأدوات لمكافحة التلوث ، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي ، ٢٠١١ .
٢٠. يونس احمد بطريق. النظام الضريبي. دار الجامعية ، ٢٠٠٠ .

ثانياً: الابحاث

١. ابراهيم علي عبد الرزاق. "التهرب الضريبي." مؤتمر الضرائب على الدخل. الجامعة الاسكندرية : (٢٠٠١) .
٢. رائد ناجي احمد. "السياسية الضريبية بين تشجيع الاستثمار بالطاقة وحماية البيئة والية الموازنة بينهما." مجلة كلية القانون الجامعية المستنصرية. المجلد الخامس. السنة السابعة ، العددان ٢٦ - ٢٥ : (٢٠١٥) .
٣. زينب منذر جاسم وفضيلة عباس غائب. "الضريبة البيئية." بحث مقدم الى المؤتمر العلمي الثاني لكلية القانون بعنوان الحماية القانونية للبيئة (الواقع والافق) ٢٠٠٩،
٤. توفيق صبري المرادي. "عوامل الوعي الضريبي في العراق وبعض السبل المتاحة لمعالجته." مجلة البحوث الاقتصادية والإدارية. السنة السابعة ، العدد الثالث. العراق. ١٩٧٩ .
٥. خالد حامد عبد. "النظام الضريبي في العراق." مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعية. العدد (٢٤) . بغداد (٢٠١٠) .
٦. خالد حامد عبد . "دور الوعي الضريبي واثره في استجابة المكلفين للتحاسب الضريبي" ، بحث مقدم الى المؤتمر القطر الاول للمحاسبة والعلوم المالية للفترة من ١٤ – ١٥ / ١٢ / ٢٠٠٢ .
٧. علاء حسين مونس العبيدي. "تحليل اتجاهات السياسة الضريبية في العراق ودورها في تحديد مسار حصيلة الضريبة للسنوات (١٩٩٠ ، ٢٠١٠)." بحث تطبيقي في الهيئة العامة للضرائب مقدم الى مجلس الدراسات المحاسبية والمالية. جامعة بغداد (٢٠١٥)
٨. علي طالب شهاب. "النظام الضريبي في العراق (الواقع والتحديات)." مجلة العلوم الاقتصادية. العدد ٢٨ . (٢٠١١) .
٩. عدنان فرحان الجوراني. "الاصلاح الضريبي ، المفهوم والاسباب والاهداف ، صحفة الحوار المتمدن." العدد (٣٥٨٠) .



١٠. قبس حسن عواد. "التشريع المالي وحماية البيئة." مجلة الرافدين للحقوق. مجلد ١٢ . (٢٠١٠):

ثالثاً: الرسائل الجامعية

١١. باقر كرجي حبيب الجبوري. "تحليل الهيكل الضريبي ومقومات اصلاحه في العراق مع اشارة خاصة لتجربة الاصلاح الضريبي في الجزائر." اطروحة دكتوارية مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد جامعة الكوفة ٢٠١٣.

١٢. رائد ناجي احمد الجميلي. "التهرب الضريبي مع اشارة الى مواطنة في قانون ضريبة الدخل في العراق." رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الحقوق جامعة النهرين ، ٢٠٠٠.

١٣. فريد جاسم حسن. "السياسة الضريبية في العراق واقعها ومتطلبات اصلاحه في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق." بحث مستل من اطروحة الماجستير المقدمة الى كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة واسط ، مجلة الكوت ، ٢٠١٥.

٤. كريم سالم كماش. "مستقبل النظام الضريبي في العراق في ظل التحول الى اقتصاد السوق." اطروحة دكتورا مقدمة الى مجلس كلية الادارة والاقتصاد ، الجامعة المستنصرية ، بغداد ، ٢٠١٠.

١٥. مصلح ناصر عبد العزيز. "اثر الحاسوب على انظمة الرقابة الداخلية." رسالة ماجستير مقدمة الى كلية التجارة ،جامعة الاسلامية ،غزة ، ٢٠٠٧ ،

رابعاً: الكتب الاجنبية

Tanzin , shomed arimeontax evasion imf staffparers , vo140 , 1993.

Slmon . j & Clinton . A :tax complianceop

Engl . e , hines . jiunderst and19 tax evasion op.

خامساً: القوانين

قانون ضريبة الدخل رقم ١١٣ لسنة ١٩٨٢

قانون حماية البيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٩ النافذ

قانون الموازنة الاتحادية لسنة ٢٠٠٨ والمنشور في الوقائع العراقية بالعدد (٤٠٦٧) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٣

قانون الاستثمار رقم (١٣) لسنة ٢٠٠٦

قانون ضريبة العقار رقم (١٦٢) لسنة ١٩٥٩.